

وثلاثة أبناء بنت الاخ لاب. و بنت بنته فالتسعة اربعة لان فيها
 و ما بقى فالربع للزوجة والباقي يقسم بين البنين الثلثة والبنت من سبعة
 لان كل ابن بمنزلة البنين فكل واحد منهم الثلثة سبعان وكل بنت
واذا مات رجل وترك زوجة . وابن بنت الاخ لاب . وبنت بنت
 الاخ لاب . فالتسعة اربعة لان فيها ربعا و ما بقى فالربع للزوجة والباقي يقسم
 بين البنين والابن من اربعة لان الابن بمنزلة البنين فكل ابن ربعا وكل بنت
 من البنين ربع **واذا مات رجل وترك زوجة** . وابن بنت الاخ لاب
 وثلاث بنات الاخ لاب . فالتسعة اربعة لان فيها ربعا و ما بقى فالربع
 والباقي يقسم بين البنات الثلاث والباقي خمسة لان الابن بمنزلة البنين
 فكل واحد من البنات الثلثة خمس وكل ابن خمس **واذا مات رجل وترك**
 زوجة . وابن بنت الاخ لاب . وثلاث بنات الاخ لاب . فالتسعة اربعة
 لان فيها ربعا و ما بقى فالربع للزوجة والباقي يقسم بين الابن وبنات البنات
 الثلثة من سبعة لان كل ابن بمنزلة البنين فكل واحد منهم سبعان
 وكل بنت واحدة من البنات الثلثة سبع **واذا مات رجل وترك زوجة**
 وثلاثة أبناء بنت الاخ لاب . وثلاث بنات بنت الاخ لاب . فالتسعة اربعة
 لان فيها ربعا و ما بقى فالربع للزوجة والباقي يقسم بين البنين الثلثة وبنات
 الثلثة من تسعة لان كل ابن بمنزلة البنين فكل واحد منهم التسعة سبعان
 وكل بنت واحدة من البنات الثلثة سبع **واذا مات رجل وترك زوجة**
 وبنت الاخ لاب . وبنت الاخنت لاب . فالتسعة اربعة لان فيها
 ربعا و ما بقى فالربع للزوجة والباقي يقسم بين البنين على السوية فكل
 واحدة منهما نصف **واذا مات رجل وترك زوجة وابن**

نحو

بنت الاخ لاب . وابن بنت الاخنت لاب . فالتسعة اربعة لان فيها
 ربعا و ما بقى فالربع للزوجة والباقي يقسم بين الابن على السوية فكل واحد
 نصف **واذا مات رجل وترك زوجة** . وبنت الاخ لاب .
 وبنت الاخنت لاب . فالتسعة اربعة لان فيها ربعا و ما بقى فالربع للزوجة
 والباقي يقسم بين الابن والبنت من ثلثة لان الابن بمنزلة البنين فكل واحد منهما ثلثة
 وكل بنت ثلثة **واذا مات رجل وترك زوجة** . وابن الاخنت لاب .
 فالتسعة اربعة لان فيها ربعا و ما بقى فالربع للزوجة والباقي يقسم بين الابن
واذا مات رجل وترك زوجة . وبنت الاخنت لاب . فالتسعة اربعة
 لان فيها ربعا و ما بقى فالربع للزوجة والباقي للبنت **واذا مات رجل وترك**
 زوجة . وبنت الاخنت لاب . وابن الاخنت لاب . فالتسعة اربعة
 لان فيها ربعا و ما بقى فالربع للزوجة والباقي يقسم بين الابن والبنت من ثلثة
 لان الابن بمنزلة البنين فكل واحد منهما ثلثة **واذا مات رجل وترك**
 وترك زوجة . وبنت الاخنت لاب . وابن الاخنت لاب . فالتسعة
 اربعة لان فيها ربعا و ما بقى فالربع للزوجة والباقي يقسم بين الابن والبنت
 من ثلثة لان كل ابن بمنزلة البنين فكل واحد منهم ثلثة واحد من الابن خمس
 والبنت خمس **واذا مات رجل وترك زوجة** . وبنت الاخنت لاب . وثلاثة
 أبناء الاخنت لاب . فالتسعة اربعة لان فيها ربعا و ما بقى فالربع للزوجة
 والباقي يقسم بين البنين الثلثة والبنت من سبعة لان كل ابن بمنزلة البنين
 فكل واحد منهم السبعة سبعان وكل بنت سبعة **واذا مات رجل وترك زوجة**
 وبنت الاخنت لاب . وابن الاخنت لاب . فالتسعة اربعة لان فيها ربعا
 و ما بقى فالربع للزوجة والباقي يقسم بين الابن وبنات البنات الثلثة
 من تسعة لان كل ابن بمنزلة البنين وبنات البنات الثلثة من تسعة لان كل